الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا
INTERNATIONAL ISLAMIC UNIVERSITY MALAYSIA
يونيورسيتي إسلام انتارابغسا ملايسيا

صكوك المضاربة والمشاركة والإجارة وتطبيقاتها في ماليزيا وبعض دول الخليج العربي

إعداد

زكريا هاما

بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراه في القانون

كلية أحمد إبراهيم للحقوق
الجامعة الإسلامية العالمية–ماليزيا

يونيو ٢٠٠٩م

ملخص البحث

يستهدف البحث إلى دراسة صكوك المضاربة والمشاركة والإجارة دراسة فقهية مع تطبيقاتها في دولة ماليزيا ودولة الكويت ودولة الإمارات العربية المتحدة ومملكة البحرين والمملكة العربية السعودية بوصفها البدائل الشرعية للسندات التقليدية الربوية وسندات الديون الإسلامية غير مقبولة عند العلماء. ويبدأ البحث بالمدخل العام في سوق الأوراق المالية التقليدية والإسلامية وصكوك الاستثمار. ثم يعقبه ببحث عقد المضاربة والشركة والإجارة، وهي العقود التي يمكن من خلالها صياغة هذه الصكوك. ثم يبيّن صكوك المضاربة والمشاركة والإجارة من حيث التعريف بها والحكم الشرعي في إصدارها وتداولها واستردادها وضمانها مع عرض التطبيقات، ومدى مطابقتها لأحكام الفقه الإسلامي. ويعتمد على المنهج الوصفي والتحليلي فضلا عن المنهج التطبيقي، وذلك بمقابلة المختصين الشرعيين بالصكوك لدى المؤسسات المالية الإسلامية المطبقة فيها هذه الصكوك. وخلصت الدراسة إلى أن صكوك المضاربة والمشاركة والإجارة من البدائل الشرعية للسندات التقليدية الربوية وسندات الديون الإسلامية، وهي القابلة للتطبيق في الأسواق المالية المعاصرة، مع محافظة على ضوابطها الشرعية. كما توصلت الدراسة إلى أن بعض التطبيقات المعاصرة لصكوك المضاربة والمشاركة والإجارة في ماليزيا وبعض دول الخليج العربي ما زالت في حاجة إلى تطوير في بعض جزئياتها حتى تتماشى بأحكام الفقه الإسلامي، وتوصي الدراسة بضرورة إيجاد منهج متميز في هندسة المنتجات والأدوات المالية الإسلامية بعيدا عن محاكاة المنتجات والأدوات المالية التقليدية.

ABSTRACT

The objective of this research is to study the Islamic legal theory (*fiqh*) of *Ṣukūk al-Mudhārabah wa al-Mushārakah wa al-Ijārah* and its applications in Malaysia, Kuwait, United Arab Emirate, the Kingdom of Bahrain and the Kingdom of Saudi Arabia as alternative Islamic instruments to the bond and Islamic Debt Securities which are unacceptable among Islamic Scholar. This research writing commences with the general introduction on the Conventional and the Islamic Capital Market, as well as on the Investment *Ṣukūk*. Following this, the meaning, nature and application of contracts of *al-Mudhārabah, al-Sharīkah* and *al-Ijārah* being the types of contracts on which *ṣukūk* normally founded upon. Explanation of *Sukūk al-Mudhārabah wa al-Mushārakah wa-Ijārah* will then be made in respect of its definition, its Islamic legal theory (*fiqh*) particularly on its issuance, trading, redemption and guarantee vis-à-vis the current practices, as evidenced by certain examples practised by the industrial players and the extent to which the current practices of *Sukūk al-Mudhārabah wa al-Mushārakah wa al-Ijārah* have complied with the requirements of the Islamic legal theory (*fiqh*). All these research exercises will involve descriptive, analytical and practical/field work research methodologies including conducting interviews with the industrial players in *ṣukūk* especially in *Shāriah* issues. The final finding of this research will result in the understanding that *Sukūk al-Mudhārabah wa al-Mushārakah wa al-Ijārah* would most be the appropriate alternative choice for and replacing the non-islamic interest based conventional bonds. It follows that this *sukūk* would be suitable to be put into practice in the current capital market, as it has been endorsed being a *shāriah* complaint product. Nonetheless, it is opined that these products and practices concerning *Sukūk al-Mudhārabah wa al-Mushārakah wa-Ijārah* should still be subject to certain rigorous reviews to ensure their principles and practices are truly and always be in accordance with the requirements of the *sharīʿah* all time. This research may pave ways for development and improvement towards better and improved alternative products and practices of *sukūk* which might be different from the products and practices of the contemporary capitalistic non-islamic sheer interest based conventional bonds.

APPROVAL PAGE

The thesis of Zakariya Hama has been approved by the following:

Aznan Hasan
Supervisor

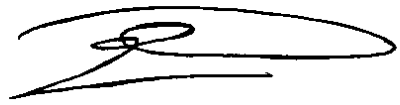

Said Bouheraoua
Internal Examiner

Mohamad Akram Laldin
External Examiner

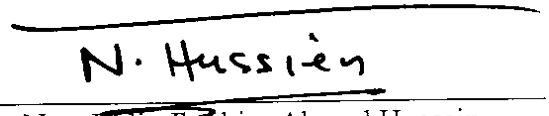

Nasr Eldin Ibrahim Ahmed Hussein
Chairman

DECLARATION

I hereby declare that this thesis is the result of my own investigations, except where otherwise stated. I also declare that it has not been previously or concurrently submitted as a whole for any other degree at IIUM or other institutions.

Zakariya Hama

Signature.....Date.....29/5/2009.....

الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا

إقرار بحقوق النشر وإثبات مشروعية استخدام الأبحاث غير المنشورة

حقوق الطبع ٢٠٠٩ محفوظة لـــــ زكريا هاما.

صكوك المضاربة والمشاركة والإجارة : دراسة فقهية تحليلية مع تطبيقاتها المعاصرة

لا يجوز إعادة إنتاج أو استخدام هذا البحث غير المنشور في أي شكل وبأي صورة (آلية كانت أو إلكترونية أو غيرها) بما في ذلك الاستنساخ أو التسجيل، من دون إذن مكتوب من الباحث إلا في الحالات الآتية:

١. يمكن للآخرين اقتباس أية مادة من هذا البحث غير المنشور في كتاباتهم بشرط الاعتراف بفضل صاحب النص المقتَبس وتوثيق النص بصورة مناسبة.
٢. يكون للجامعة الإسلامية العالمية في ماليزيا ومكتبتها حق الاستنساخ (بشكل الطبع أو بصورة آلية) لأغراض مؤسساتية وتعليمية ولكن ليس لأغراض البيع العام.
٣. يكون لمكتبة الجامعة الإسلامية العالمية في ماليزيا حق استخراج نسخ من هذا البحث غير المنشور إذا طلبتها مكتبات الجامعات ومراكز البحوث الأخرى.
٤. سيزود الباحث / الباحثة مكتبة الجامعة الإسلامية العالمية في ماليزيا بعنوانه / عنوانها مع إعلامها عند تغير العنوان.
٥. سيتم الاتصال بالباحث أو الباحثة لغرض استحصال موافقته / موافقتها على استنساخ هذا البحث غير المنشور للأفراد من خلال عنوانه / عنوانها البريدي أو الإلكتروني المتوفر في المكتبة. وإذا لم يستجب الباحث أو الباحثة خلال عشرة أسابيع من تاريخ الرسالة الموجهة إليه أو إليها، ستقوم مكتبة الجامعة الإسلامية العالمية في ماليزيا باستخدام حقها في تزويد المطالبين به.

أكّد هذا الإقرار: زكريا هاما.

.....

التوقيع

٢٨/٥/٢٠٠٩

التاريخ

إلى فضيلة الشيخ مروان محمد مدوه حفظه الله

إلى والدي أحمد بن إدريس الذي التحق بالرفيق الأعلى قبل أن يرى ثمار غرسه

إلى والدتي جيء أسماء بنت جيء له التي تحملت مشقة الحياة بعده، فكانت مثالا للتضحية والوفاء

إلى زوجتي نوريزان هاما التي ضحت بالكثير من أجلي وآثرتني على نفسها وصبرت معي على مشقة الحياة، فكانت وراء نجاحي في الحياة

إلى بنتي مريم وآسية اللتين عانتا كثيرا من انشغالي عنهما وابني يحي الذي احتسبته عند الله تعالى فقيدي الغالي

شكر وتقدير

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وأشكره ﷻ على عونه وتوفيقه في إكمال هذا العمل المتواضع، وانطلاقا من قول رسول الله ﷺ "من لا يشكر الناس لا يشكر الله"، لا يسعني في هذا المقام إلا أن أتقدم ببالغ تقديري وخالص شكري وعظيم امتناني إلى فضيلة الدكتور **عزنان بن حسن** على تكرمه وتفضله بقبول الإشراف على هذه الرسالة، وعلى ما أسداه إليّ من ملاحظات وتوجيهات، وقد سدت ملاحظاته العلمية وتوجيهاته البناءة ثغرات كثيرة كانت متناثرة بين طيات هذه الرسالة، فضلا عن قدوته في الجد والاتقان في العمل التي مثلت مصدر قوتي ومصابرتي في إنجاز هذه الرسالة. كما يسعدني أن أسجل شكري الجزيل للجنة المناقشة المكونة من الأساتذة الأفاضل الأستاذ المشارك الدكتور **نصر الدين إبراهيم أحمد** والأستاذ المشارك الدكتور **سعيد بوهراوة** والأستاذ المساعد الدكتور **محمد ليبا**، والدكتور **محمد الأكرم لال دين** المدير التنفيذي الأكاديمة العالمية للبحوث الشرعية، قد استفدت كثيرا من مناقشاتهم وملاحظاتهم القيمة التي زادت الرسالة حسنا وانضباطا.

كما يسعدني أن أتقدم بالشكر الجزيل إلى كل من فضيلة الدكتور **محمد داود بكر** رئيس الهيئة الاستشارية الشرعية بالبنك المركزي ماليزيا، وفضيلة الشيخ **نظام يعقوبي** عضو الهيئة الشرعية ببنك سي أي إيم بي بماليزيا، وفضيلة الدكتور **عبد الستار أبو غدة** أمين عام الهيئة الشرعية للبركة، وفضيلة الدكتور **عصام العزي** مدير إدارة هيئة الفتوى والرقابة الشرعية بدار الاستثمار الكويتية، وفضيلة الشيخ **حامد ميرة** مدير إدارة أمانة الهيئة الشرعية ببنك البلاد السعودية، وفضيلة الدكتور **عبد الحكيم زعير** الأمين العام لهيئة الفتوى والرقابة الشرعية ببنك دبي الإسلامي، وفضيلة الدكتور **محمد عود الفزيع** مدير إدارة هيئة الفتوى والرقابة الشرعية بشركة الامتياز الكويتية والأستاذ **عبد الغني هندوت** مدير قسم الشريعة ببنك سي أي إيم بي بماليزيا، ومساعده الأستاذ **محمد الأمين قمر الزمان** وكل الموظفين لدى المؤسسات المالية الإسلامية الذين لهم فضل عليّ في إعداد هذه الرسالة، وخاصة في تطبيقات صكوك المضاربة والمشاركة والإجارة.

محتويات البحث

ملخص البحث ..... ب

ملخص البحث باللغة الإنجليزية ..... ج

صفحة الإجازة ..... د

الإقرار ..... ه

حقوق الطبع ..... و

إهداء ..... ز

شكر وتقدير ..... ح

محتويات البحث ..... ي

تمهيد ١

الباب الأول: المدخل العام في سوق الأوراق المالية التقليدية والإسلامية وصكوك الاستثمار ١٦

الفصل الأول: المدخل العام في سوق الأوراق المالية التقليدية والإسلامية ١٧

المبحث الأول: التعريف بسوق الأوراق المالية التقليدية والإسلامية ١٧

المبحث الثاني: نشأة سوق الأوراق المالية التقليدية والإسلامية ٢٢

المبحث الثالث: أهمية سوق الأوراق المالية التقليدية والإسلامية ٣٠

المبحث الرابع : أنواع سوق الأوراق المالية التقليدية والإسلامية ٣٥

الفصل الثاني: المدخل العام في صكوك الاستثمار ٣٧

المبحث الأول : التعريف بصكوك الاستثمار ٣٧

المبحث الثاني : نشأة صكوك الاستثمار وأهميتها ٤٢

المبحث الثالث : خصائص صكوك الاستثمار وأنواعها..... ٤٧
المبحث الرابع : الفرق بين صكوك الاستثمار والسندات والأسهم..... ٥١

الباب الثاني : العقود ذات الصلة بصكوك المضاربة والمشاركة والإجارة ٥٥

الفصل الأول: المضاربة ٥٦
المبحث الأول: تعريف المضاربة ومشروعيتها..... ٥٦
المبحث الثاني: أنواع المضاربة وأركانها وشروطها ٥٩
المبحث الثالث: بعض أحكام المضاربة وانتهاؤها..... ٧١

الفصل الثاني: الشركة ٧٨
المبحث الأول: تعريف الشركة ومشروعيتها ٧٨
المبحث الثاني: أنواع الشركة وأركان شركة العنان وشروطها ٨١
المبحث الثالث: بعض أحكام شركة العنان وانتهاؤها ٩١

الفصل الثالث: الإجارة..... ٩٣
المبحث الأول: تعريف الإجارة ومشروعيتها ٩٣
المبحث الثاني: أنواع الإجارة وأركانها وشروطها ٩٧
المبحث الثالث : بعض أحكام الإجارة وانتهاؤها ١٠٢

الباب الثالث: صكوك المضاربة والمشاركة والإجارة..... ١٠٨

الفصل الأول: صكوك المضاربة ١٠٩
المبحث الأول: التعريف بصكوك المضاربة ١٠٩
المبحث الثاني: الأحكام الشرعية في إصدار صكوك المضاربة ١٢١

المبحث الثالث: الأحكام الشرعية في تداول صكوك المضاربة ١٣٢
المبحث الرابع: الأحكام الشرعية في استرداد صكوك المضاربة..... ١٤٦
المبحث الخامس: الأحكام الشرعية في ضمان صكوك المضاربة..... ١٥٧

الفصل الثاني: صكوك المشاركة ١٦٩
المبحث الأول: التعريف بصكوك المشاركة..... ١٦٩
المبحث الثاني: الأحكام الشرعية في إصدار صكوك المشاركة ١٧٧
المبحث الثالث: الأحكام الشرعية في تداول صكوك المشاركة ١٨٠
المبحث الرابع: الأحكام الشرعية في استرداد صكوك المشاركة..... ١٨١
المبحث الخامس: الأحكام الشرعية في ضمان صكوك المشاركة **١٨١**

الفصل الثالث: صكوك الإجارة..... ١٨٣
المبحث الأول: التعريف بصكوك الإجارة..... ١٨٣
المبحث الثاني: الأحكام الشرعية في إصدار صكوك الإجارة ١٩٦
المبحث الثالث: الأحكام الشرعية في تداول صكوك الإجارة..... ٢٠٤
المبحث الرابع: الأحكام الشرعية في استرداد صكوك الإجارة..... ٢٠٩
المبحث الخامس: الأحكام الشرعية في ضمان صكوك الإجارة ٢١٠

الباب الرابع : تطبيقات صكوك المضاربة والمشاركة والإجارة في ماليزيا وبعض دول الخليج العربي ٢١١

الفصل الأول: تطبيقات صكوك المضاربة في ماليزيا ودولة الإمارات العربية ... ٢١٢
المبحث الأول: تطبيقات صكوك المضاربة في ماليزيا ٢١٢
المبحث الثاني: تطبيقات صكوك المضاربة في دولة الإمارات لعربية المتحدة . ٢١٧

المبحث الثالث: القضايا الشرعية المتعلقة بتطبيقات صكوك المضاربة في ماليزيا ودولة الإمارات العربية المتحدة ٢٢١
المبحث الرابع: مقترحات لتطويرتطبيقات صكوك المضاربة في ماليزيا ودولة الإمارات العربية المتحدة ٢٣٧

الفصل الثاني: تطبيقات صكوك المشاركة في ماليزيا ودولة الكويت ٢٣٩
المبحث الأول : تطبيقات صكوك المشاركة في ماليزيا..... ٢٣٩
المبحث الثاني : تطبيقات صكوك المشاركة في دولة الكويت ٢٤٤
المبحث الثالث: القضايا الشرعية المتعلقة بتطبيقات صكوك المشاركة في ماليزيا ودولة الكويت..... ٢٤٩
المبحث الرابع : مقترحات لتطويرتطبيقات صكوك المشاركة في ماليزيا ودولة الكويت..... ٢٥٧

الفصل الثالث: تطبيقات صكوك الإجارة في ماليزيا ومملكة البحرين والمملكة العربية السعودية ٢٦٠
المبحث الأول : تطبيقات صكوك الإجارة في ماليزيا..... ٢٦٠
المبحث الثاني: تطبيقات صكوك التأجير الإسلامية في مملكة البحرين..... ٢٦٥
المبحث الثالث: تطبيقات صكوك سابك في المملكة العربية السعودية ٢٧١
المبحث الرابع: القضايا الشرعية المتعلقة بتطبيقات صكوك الإجارة فيماليزيا ومملكة البحرين والمملكة العربية السعودية ٢٧٩
المبحث الخامس : مقترحات لتطويرتطبيقات صكوك الإجارة في ماليزيا ومملكة البحرين والمملكة العربية السعودية ٢٩٣

الخاتمة ٢٩٥
أولا : نتائج البحث ٢٩٥

ثانيا : المقترحات والتوصيات..... ٣٠٠

المصادر والمراجع ٣٢٤

الملاحق ٣٣٠

تمهيد

الإطار المنهجي للبحث

يتناول التمهيد الإطار المنهجي للبحث من مقدمة البحث وإشكاليته وأهدافه وحدوده ومنهجه والدراسات السابقة والهيكل العام للبحث، وترتيبه كالآتي:

- مقدمة
- إشكالية البحث
- أهداف البحث
- حدود البحث
- منهج البحث
- الدراسات السابقة
- الهيكل العام للبحث

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

إن الإسلام دين كامل وشامل لكل جوانب الحياة الإنسانية، يقول الله: ﷻ في كتابه الكريم ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَـٰمَ دِينًا ﴾ (المائدة : ٣)، ومن الجوانب التي اهتم الفقه الإسلامي بها اهتماما كبيرا الجانب الاقتصادى، ويتجلى هذا الاهتمام في عناية الفقهاء القدامى والمعاصرين بالمعاملات المالية، علما بأن الاقتصاد الإسلامي جزء من المعاملات المالية، والمعاملات المالية جزء لا يتجزأ من الفقه الإسلامي، حيث قسم كثير الفقهاء الفقه الإسلامي إلى العبادات والمعاملات والمناكحات والعقوبات. فمن خصائص فقه المعاملات أن الأصل في عقودها وشروطها الإباحة، وأنه قائم على أساس المبادئ العامة والقواعد الكلية، ولم تتطرق النصوص الشرعية إلى تفاصيله، لكى يترك للفقهاء مجالا للاجتهاد في الصور المستحدثة. ومن

المعاملات الجديدة التي ظهرت في هذه الأيام الأسواق المالية (Financial Market) بنوعيها سوق النقد (Money Market)، وسوق رأس المال (Capital Market) وأدواتها المالية المعاصرة بصورتها الحاضرة والمتطورة. ومع أن الأسواق المالية المعاصرة لم تكن معروفة بصورتها الراهنة لدى الفقهاء السابقين، ولكنهم لفهمهم الواسع وضعوا الضوابط والأحكام التي تستوعب كل جديد وتحكم عليه دون تجمد عند زمن معين لا تتعداه ولا تتخطاه. وتأتي أهمية دراسة سوق الأوراق المالية بوصفها من سوق رأس المال وجزءا من الأسواق المالية المعاصرة في وقت اتجهت إليه الأنظار وأصبح محطا لرحال كثير من المستثمرين، بل اتجهت إليه الدول فطورته ونظمته وسنت له من التشريعات والقوانين ما جعلته يواكب التطورات المعاصرة، فضلا عن أن لسوق الأوراق المالية دورا مهما في تنمية الاقتصاد، لأنه مصدر لجمع رؤوس الأموال لتمويل المشاريع المختلفة، أضف إلى ذلك مزايا أخرى، مثل إقامة السوق الدائم لتسهيل لقاء البائعين والمشترين لإجراء العقود العاجلة والآجلة فيه على الأسهم والسندات والصكوك والبضائع، وتسهيل عملية تمويل المؤسسات الصناعية والتجارية الأهلية أو الحكومية عن طريق طرح الأسهم والسندات والصكوك للمستثمرين، وتسهيل عملية تداول الأسهم والسندات والصكوك، وتسهيل طريقة معرفة ميزان أسعار الأسهم والسندات والصكوك والبضائع في السوق عن طريق حركة العرض والطلب. ويأتي سوق الأوراق المالية بوصفه جزءا من السوق المالية، ويقدم فيه الأدوات المالية المختلفة للمستثمرين، مثل الأسهم والسندات وغيرها، فضلا عن سوق الأوراق المالية الإسلامية ويقدم فيه الأدوات التي تتوافق مع الشريعة الإسلامية، ومن أهمها الصكوك بمختلف أنواعها، وهي محل الدراسة في هذا البحث، وخاصة صكوك المضاربة والمشاركة والإجارة.

وقد عرّفت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية صكوك الاستثمار بأنها: "وثائق متساوية القيمة تمثل حصصا شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو في موجودات مشروع معين أو نشاط استثماري خاص، وذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك

وقفل باب الاكتتاب وبدء استخدامها فيما أصدرت من أجله".[1] وهي تشمل على صكوك المضاربة والمشاركة والمزارعة والمساقاة والمغارسة والإجارة والسلم والاستصناع والمرابحة والوكالة. علما بأن هذه الدراسة ستقتصر على صكوك المضاربة والمشاركة والإجارة دون غيرها من الصكوك.

إشكالية البحث

إن سندات القروض ذات الفوائد بمختلف صورها والموجودة في سوق الأوراق المالية المعاصرة، تشتمل على عنصر الربا المحرم، لذلك لم تجد هذه السندات قبولا جماهيريا، وبقيت محصورة التداول في نطاق المؤسسات المالية والمصرفية التقليدية. وأما سندات الديون الإسلامية، والتي يتم إصدارها بعقد المرابحة والبيع بثمن آجل مثل: سندات المرابحة وسندات البيع بثمن آجل كما تجريها دولة ماليزيا، فهي مرفوضة أيضا عند أكثر الفقهاء لاحتوائها على بيع العينة وبيع الدين، فضلا عن الصكوك التي يتم إصدارها بعقد السلم والاستصناع مثل صكوك السلم والاستصناع، وخاصة عند تداولها في السوق الثانوية وهي مرفوضة أيضا عند أكثر الفقهاء لاشتمالها على بيع الدين؛ لذلك فإن البحث والكشف عن الصكوك المقبولة عند الفقهاء إصدارا وتداولا في غاية الأهمية، لتحل محل السندات المرفوضة عند العلماء.

أهداف البحث

يهدف هذا البحث إلى :

١- دراسة صكوك المضاربة والمشاركة والإجارة مع بيان الأحكام الفقهية المتعلقة بها.

٢- دراسة تطبيقات صكوك المضاربة والمشاركة والإجارة وتحليلها.

---

[1] هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، **المعايير الشرعية**، (البحرين : هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، ٢٠٠٧)، رقم ١٧، بند ٢، ٢٨٨.

٣- دراسة مدى مطابقة تطبيقات صكوك المضاربة والمشاركة والإجارة أحكام الفقه الإسلامي.

٤- تقديم مقترحات لتطوير تطبيقات صكوك المضاربة والمشاركة والإجارة.

حدود البحث

يركز البحث على دراسة صكوك المضاربة والمشاركة والإجارة دراسة فقهية مع تطبيقات صكوك المضاربة في ماليزيا ودولة الإمارات العربية المتحدة وصكوك المشاركة في ماليزيا ودولة الكويت وصكوك الإجارة في ماليزيا ومملكة البحرين والمملكة العربية السعودية. والنظر في مدى مطابقتها أحكام الفقه الإسلامي، وتقديم اقتراحات لتطويرها.

منهج البحث

يعتمد الباحث في هذه الدراسة المناهج الآتية:

١. المنهج الوصفي، وذلك بوصف الأسواق المالية، وسوق الأوراق المالية التقليدية والإسلامية، وصكوك المضاربة والمشاركة والإجارة، بالإضافة إلى صور مختلفة لبعض التطبيقات لها.
٢. المنهج التحليلي، وذلك باستعراض آراء الفقهاء والعلماء واستدلالاتهم الواردة في هذا الموضوع، وتحليلها تحليلا فقهيا في مواضيع مختلفة من البحث.
٣. المنهج التطبيقي وخاصة في دراسة بعض تطبيقات صكوك المضاربة والمشاركة والإجارة في ماليزيا ودولة الإمارات العربية المتحدة ودولة الكويت ومملكة البحرين والمملكة العربية السعودية، وذلك بالمقابلات الشخصية مع المختصين الشرعيين لدى المؤسسة المالية الإسلامية المذكورة.

الدراسات السابقة

هناك دراسات وأبحاث لها صلة بموضوع البحث يرى الباحث ترتيبها وفق الأسبقية في التاريخ وهي كالآتي:

الأبحاث المقدمة إلى الندوة المشتركة بين مجمع الفقه الإسلامي الدولي والمعهد الإسلامي للبحوث والتدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية في الفترة من ٦-٩ محرم ١٤٠٨هـ الموافق ٣٠ أغسطس – ٢ سبتمبر ١٩٨٧م، والمنعقدة بجدة في المملكة العربية السعودية، وإلى مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته الرابعة، والمنعقد بجدة في المملكة العربية السعودية من ١٣-١٨ جمادي الآخرة ١٤٠٨هـ الموافق ٦-١١ فبراير ١٩٨٨م حول **سندات المقارضة وسندات الاستثمار**. وتدور الأبحاث حول أربعة محاور، المحور الأول هو **تصوير حقيقة سندات المقارضة**، والمحور الثاني هو **تحديد طبيعة سندات المقارضة**، والمحور الثالث هو **ضمان رأس المال وأرباح سندات المقارضة**، والمحور الرابع هو **إطفاء سندات المقارضة**. وقدّم الأبحاث كل من **عبد السلام داود العبادي وسامي حسن حمود** عن المحور الأول، و**محمد المختار السلامي**، و**على أحمد السالوس** عن المحور الثاني، و**حسين حامد حسان** عن المحور الثالث، و**محمد تقي العثماني والصديق محمد الأمين الضرير** عن المحور الرابع. وقدّم أيضا كل من **عبدالله سليمان منيع**، و**حسن عبدالله الأمين**، و**رفيق يونس المصري** حول الموضوع المبحوث. وتطرّق بعض الباحثين لسندات المقارضة التي طرحها القانون الأردني المؤقت رقم ١٠ لسنة١٩٨١م قانون سندات المقارضة. ويستفاد من هذه الأبحاث التحليلات الفقهية التي لها علاقة بموضوع البحث. مع ذلك فإن دراستها تركز على سندات المقارضة الأردنية فقط، لذلك فإن دراسة شاملة لموضوع صكوك المضاربة ما زال في حاجة إلى بحثها.

ومنها الأبحاث المقدمة إلى الندوة الفقهية الثالثة لبيت التمويل الكويتي المنعقدة في الكويت، في الفترة ٦-٧ ذي القعدة ١٤١٣هـ الموافق ٢٧- ٢٩ إبريل ١٩٩٣م، ومن ضمن المحاور التي نوقشت في الندوة بحثان عن **البدائل الشرعية لسندات الخزانة العامة والخاصة**، فأما البحث الأول وهو **لعبد الستار أبو غدة**، تحدّث فيه عن الوسائل التي تعالج مشكلة العجز في الميزانية، ومن ضمن ما اقترحه لمعالجة العجز في الميزانية هو استخدام المضاربة والمشاركة والاستصناع الموازى والسلم بوصفها بدائل شرعية لسندات الخزانة العامة والخاصة. وأما البحث الثاني وهو **لعلي محي الدين القرة داغي**، تطرّق بإيجاز فيه عن سندات المقارضة وشهادات الاستثمار وأسهم المشاركة دون التصويت وشهادات التأجير

وصكوك المشاركة وسندات الخزينة المخصصة للاستثمار الإسلامي وصكوك المرابحة والإجارة والسلم وبيع الأجل والاستصناع بوصفها بدائل شرعية لسندات الخزانة العامة والخاصة. واتفقا على ضرورة استخدام صكوك المضاربة والمشاركة والإجارة بديلا عن سندات الخزانة العامة والخاصة، مع ذلك لم يفصلاها، وهو ما يحاول الباحث فعله.

ومنها بحث **إيه إيم منان** (١٩٩٣م)، باللغة الإنجليزية بعنوان: **فهم المالية الإسلامية: دراسة لسوق الأوراق المالية من منظور إسلامي** *(Understanding Islamic Finance : A Study of the Securities Market in an Islamic Framework)*، تحدّث فيه عن حقيقة الأدوات المالية التقليدية المختلفة في سوق الأوراق المالية، وبيّن رأي الفقه الإسلامي فيها. ثم أشار إلى إمكانية إيجاد الأدوات المالية الإسلامية في سوق الأوراق المالية، وخاصة من خلال المشاركة والمضاربة والمرابحة. وهذا البحث يعتمد على المصادر الثانوية والكتب المترجمة إلى اللغة الإنجليزية، ويتطلب التأصيل الشرعي بالعزو إلى المصادر الأولية.

ومنها بحث **منذر قحف** بعنوان: **سندات الإجارة والأعيان المؤجرة** (١٩٩٥م)، فهو محاولة لإيجاد أدوات مالية جديدة تصلح للاستعمال من كل من المصارف الإسلامية والهيئات والشركات الاستثمارية في تعبئة الموارد المالية اللازمة لتنمية مواردها بالطريقة التي تتفق مع الشريعة الإسلامية. وتصلح للاستعمال من قبل الحكومة بوصفها واحدة من الأدوات المالية التي تساعد على تعبئة الموارد المالية اللازمة لتغطية العجز في الميزانية العامة. واقترح تعميق البحث العلمي وتوسيعه حول سندات الإجارة والأعيان المؤجرة التي يمكن أن تؤدى دورا كبيرا في إعادة هيكلة تمويل التنمية في البلدان الإسلامية، وإعادة تشكيل سوق المال بشكل يجعل منها وسيلة فعالة لدعم التنمية السلعية وتنمية الإنتاج الحقيقي للسلع والخدمات. لذلك مازال الموضوع في حاجة إلى بحث ودراسة، وخاصة بعد ظهور تطبيقات صكوك الإجارة في الأسواق المالية المعاصرة. وهو ما يحاول الباحث دراستها

ومنها بحث **أوصف أحمد**، (١٩٩٧م) باللغة الإنجليزية بعنوان: **نحو سوق مالية إسلامية** *(Towards an Islamic Financial Market)* ، ، درس فيه الصورة العامة لسوق الأوراق المالية الإسلامية بماليزيا، فضلا عن موجز لشهادات الاستثمار الحكومي الماليزي،

وسندات المقارضة الماليزية. ويستفاد من هذا البحث الجانب المتعلق بسندات المقارضة الماليزية وهو ما سيعمق الباحث دراستها.

ومنها كتاب **عطية فياض** (١٩٩٨م)، بعنوان: **سوق الأوراق المالية في ميزان الفقه الإسلامي**. تحدّث فيه عن صكوك التمويل والاستثمار التي يتم إصدارها طبق القانون المصري رقم ١٤٦ لسنة ١٩٨٨م، مع بيان رأي الفقه الإسلامي فيها، وتوصل إلى أن صكوك التمويل ذات العائد المتغير لا تعدو أن تكون قرضا بفائدة محددة مما حرمه الشرع الإسلامي وأجمع المسلمون على ذلك، فينبغي استبدالها بأوراق شرعية كسندات المقارضة أوالمضاربة أو صكوك الاستثمار الشرعية. ولكن الباحث لم يفصل في الموضوع. وهو ما يحاول الباحث فعله.

ومنها الأبحاث المقدمة إلى الندوة الفقهية الخامسة لبيت التمويل الكويتي المنعقدة في الكويت، في الفترة ١٣-١٥ رجب ١٤١٩هـ الموافق ٢- ٤ نوفمبر ١٩٩٨م، ومن ضمن المحاور التي ناقشتها الندوة التنمية بالسندات المشروعة لاستثمار متوسط وطويل الأجل، وقدم الأبحاث فيها كل من **عبد الستار أبو غدة** بعنوان **التنمية بالسندات المشروعة لاستثمار متوسط وطويل الأجل**، تطرّق فيه إلى موضوع سندات الديون والمقارضة والمشاركة والإجارة والسلم والاستصناع. وأما بحث **سامي حسن حمود** بعنوان **التنمية عن طريق الأدوات التمويلية الإسلامية**، تطرّق فيه إلى موضوع سندات القراض والمشاركة والمنافع والتمويل مع ذكر بعض التجارب المطبقة. وبحث **منذر قحف** بعنوان **سندات الاستثمار المتوسطة والطويلة الأجل**، ركّز فيه على سندات الأعيان المؤجرة والخدمات. وبحث **محمد عبد الغفار الشريف** بعنوان **التنمية في المصارف الإسلامية عن طريق الاستثمار المتوسطة وطويلة الأجل** ذكر فيه العقود الشرعية التي يمكن من خلالها إصدار الأدوات الاستثمارية المتوسطة وطويلة الأجل من الشركة والمضاربة والمزارعة والإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك والاستصناع. ومع ذلك لم تعالج هذه الأبحاث الموضوع بشكل مفصل، وهو ما يحاول الباحث تفصيله، وخاصة في صكوك المضاربة والمشاركة والإجارة.

ومنها رسالة الدكتوراه **محمد صبري هارون** بعنوان: **أحكام الأسواق المالية ضوابط الانتفاع بها في الفقه الإسلامي** (١٩٩٩م)، حيث عرض فيه موجزا عن البدائل الشرعية للأسهم والسندات مع الاعتراضات الواردة على بعض أنواعها، علما بأنه لم يتحدّث عن البدائل الشرعية بصورة مفصلة. وهو ما يحاول الباحث دراستها بشكل مفصل.

ومنها الأبحاث المقدمة لمؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته الثانية عشرة، والمنعقد برياض في المملكة العربية السعودية من ٢٥ جمادى الآخرة ١٤٢١ه إلى غرة رجب ١٤٢١هـ الموافق ٢٣-٢٨ سبتمبر ٢٠٠٠م. هناك بحثان لهما علاقة بهذه الرسالة، أولهما **لمحمد مختار السلامي** بعنوان **الإيجار المنتهي بالتمليك وصكوك التأجير**، واكتفى فيه ذكر تعريف صكوك التأجير دون التطرق إلى المسائل الأخرى، حيث يرى بأن صكوك التأجير المبنية على الإيجار المنتهي بالتمليك يتصرف فيها تصرف الصكوك من بيع وشراء وهبة ورهن...الخ، ويتوقف النظر في ذلك أولا على صدور قرار المجمع في التأجير المنتهي بالتمليك قرارا واضحا ومستوفيا. أما قبل صدور هذا القرار- والمجمع لحد الآن حسب آخر قرار له يقدم البديل ولا يقر أصل التعامل- فإنه يكون تبعا لذلك بحث هذا الشق غير مبني على الأساس الذي يعتمد عليه، إذ النظر في أحكام هذه الصكوك لابد أن يكون تابعا للضوابط التي يضبط بها أصل التعامل. وثانيها **لمنذر قحف** بعنوان **الإجارة المنتهية بالتمليك وصكوك الأعيان المؤجرة**، ويحتوي على شقين الأول عن الإجارة المنتهية بالتمليك، والثاني عن صكوك الأعيان المؤجرة، علما بأن الموضوع مازال في حاجة إلى الدراسة والبحث.

ومنها مقالة **محمد البشير الأمين** باللغة الإنجليزية بعنوان: **سوق السندات الإسلامية: الامكانات والتحديات** *(The Islamic Bonds Market : Possibilities and Challenges)*، والمنشورة في مجلة الخدمات المالية الإسلامية العالمية (Journal of International Islamic Financial Service) لشهر إبريل – يونيو ٢٠٠١م. تحدّث فيها عن الصورة العامة لسندات السلم والمرابحة والإجارة والاستصناع والمقارضة والمشاركة في خمس عشرة صفحة. وانتهى إلى أن الأدوات المالية الإسلامية ممثلة في السندات الإسلامية

صالحة لتكون بديلة عن السندات التقليدية، واقترح للفقهاء والاقتصاديين الإسلاميين أن يسعوا إلى إيجاد السندات الإسلامية المقبولة وفق الفقه الإسلامي، وخاصة إصدار السندات الإسلامية عن طريق المشاركة والمقارضة والإجارة. وهو ما سيوسع الباحث دراستها وخاصة في صكوك المقارضة والمشاركة والإجارة.

ومنها رسالة الماجستير **شعبان محمد البرواري** (٢٠٠٢م) الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا، بعنوان **بورصة الأوراق المالية من منظور إسلامي**، ذكر حكم تداول السندات في الفقه الإسلامي، وأنه غير جائز، وأشار إشارات سريعة وموجزة إلى البدائل الشرعية للسندات، وذلك في ثماني صفحات من الرسالة، علما بأن الموضوع في حاجة إلى دراستها مفصلا.

ومنها الأبحاث المقدمة لمؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته الخامسة عشرة، والمنعقد بمسقط في سلطنة عمان من ١٤ إلى ١٩ المحرم ١٤٢٥هـ الموافق ٦-١١ مارس ٢٠٠٤م، بحث **نزيه كمال حماد**، **وقطب مصطفى سانو**، **والسيد محمد أحمد السريتي** الأبحاث تحت عنوان **صكوك الإجارة**، **ومحمد علي التسخيري وأحمد المبلغي** بعنوان **صكوك التأجير**، **وعلي محي الدين القرة داغي** بعنوان **صكوك الإجارة خصائصها وضوابطها دراسة فقهية اقتصادية**. وتمتاز هذه الأبحاث بتحليلات فقهية في مسائل مختلفة لصكوك الإجارة، مع ذلك لم يحسم قرار حول الحكم في إصدار صكوك بملكية الأعيان المؤجرة إجارة منتهية بالتمليك على من اشتريت منه تلك الأعيان، علما بأن هذه القضية في غاية الأهمية لكون معظم تطبيقات صكوك الإجارة مبنية على هذه الصورة. وهو ما يحول الباحث دراستها.

ومنها بحث تكميلي لنيل درجة الماجستير **لحامد حسن ميرة** (٢٠٠٥م) جامعة الإمام محمد بن السعود الإسلامية، تحت العنوان صكوك الإجارة دراسة فقهية تأصيلية تطبيقية، وتناول فيه صكوك الإجارة دراسة فقهية مع تركيز تطبيقات صكوك الإجارة في مملكة البحرين، ويستفاد من هذا البحث تحليلات فقهية لصكوك الإجارة. علما بأن دراسة التطبيقات تقتصر على مملكة البحرين، وهو ما يحاول الباحث توسيعها.

ومنها بحث **أنكو رابية عدوية بنت أنكو علي** باللغة الإنجليزية بعنوان **التصكيك في العقود الإسلامية** *(Securitization on Islamic Contract)* المقدم إلى مؤتمر السندات الإسلامية، والذى نظم بالاشتراك بين هيئة الأوراق المالية ماليزيا والجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا، وذلك في ٢٤ يونيو ٢٠٠٤م. تحدّثت فيه عن المفهوم والتطبيقات للسندات التقليدية والإسلامية، وركزت على سندات الديون الإسلامية المطبقة في ماليزيا، حيث قامت بالتحليل الفقهي مع اقتراح بعض البدائل عن التطبيقات المختلف عليها، وبعد ذلك تطرّقت إلى السندات الإسلامية الأخرى غير الديون كبدائل لسندات الديون الإسلامية مثل صكوك الإجارة والانتفاع والاستثمار(Hybrid) مبيّنة طبيعتها وتطبيقاتها بشكل مختصر. وهو ما يريد الباحث توسيعها في هذه الدراسة.

ومنها بحث **عزنان حسن** باللغة الإنجليزية بعنوان **نحو جعل ماليزيا المركز العالمي لسوق الأوراق المالية بإصدار الصكوك المعتمدة على الموجودات والصكوك المبنية على الاستثمار في رؤوس الأموال التي تحدد فيها العوائد على أساس المشاركة في الربح والخسارة في الاستثمار : رؤية شرعية** *(Toward establishing Malaysia as an international centre for Islamic capital market via the issuance of asset based and equity based securities : A Shari 'ah perspective)*، المقدم إلى المؤتمر الدولي التجاري الثالث وذلك في ٦ ديسمبر ٢٠٠٤م، والذي نظمته جامعة تناكا ناشينال (Tenaga National University)، بحث فيه محاولة ماليزيا إصدار الصكوك باستخدام وسائل مختلفة، وخاصة الصكوك المعتمدة على الأعيان (Asset Based) والصكوك المعتمدة على اشتراك في المشروع لحصول على الأرباح (Equity based). تطرّق إلى صكوك الإجارة والمشاركة والمضاربة والسلم والاستصناع مبينا طبيعتها والضوابط الشرعية لها مع عرض بعض التطبيقات المعاصرة لها. وأكدّ أن نجاح تأسيس ماليزيا بوصفه المركز العالمي لسوق الأوراق المالية يستلزم إصدار هذه الصكوك، وذلك لجذب المستثمرين الأجانب لأن هذه الصكوك مقبول عند المسلمين. علما بأن هذا البحث له علاقة مباشرة بموضوع تحت الدراسة، سيعتمد عليه، بوصفه فكرة ومنطلقا أساسيا للدراسة.

ومنها الأبحاث المقدمة لمجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته السابعة عشرة، والمنعقد بعمان في المملكة الأردنية الهاشمية من ٢٨ جمادى الأولى إلى ٢ جمادى الآخرة ١٤٢٧هـ الموافق ٢٤ – ٢٨ يونيو ٢٠٠٦م، في شأن استكمال صكوك المشاركة: مكونات موجوداتها، لم يتمكن الباحث من الحصول على نسخة من هذه الأبحاث، رغم محاولاته بطرق عديدة للحصول عليها.

ومنها بحث **شمسية بنت محمد ومحمد فضلي بن محمد يوسف** باللغة الإنجليزية بعنوان **المستند الشرعي في إصدار الصكوك في سوق رأس المال الإسلامي الماليزي** *(Key Shāriah Rulings on Ṣukūk Issuance in the Malaysian Islamic Capital Market)* المقدم للمؤتمر الدولي في سوق رأس المال الإسلامي الماليزي: تشريعات ومنتجات وتطبيقات (The International Conference on Islamic Capital Markets : Regulations, Products and Implementation)، والذى ينظمه بالاشتراك بين بنك المعاملات في إندونيسيا والمعهد الإسلامي للبحوث والتدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية، المنعقد في الفترة ٢٧-٢٩ أغسطس ٢٠٠٧م. تحدّثا فيه عن المستندات الشرعية التي اعتمدت عليها الهيئة الشرعية لهيئة الأوراق المالية الماليزية في إصدار الصكوك، وخاصة الأحكام الشرعية في الموجودات المستخدمة في عملية التصكيك والغرض من عملية إصدار تلك الصكوك وكيفية تحديد سعر الموجودات فيها وإقطاع وبيع الدين. واستهل البحث بدراسة التطور الهائل لسوق رأس المال الإسلامي في ماليزيا مرتبطا بدور مهم لهيئة الشرعية لها، ثم تناول القضايا الشرعية المذكورة في أربعة محاور تحليلا واستدلالا ومناقشة وترجيح. ويستفاد من هذا البحث التحليل الفقهي حول قضايا الصكوك في ماليزيا.

وفي ضوء ما عرض الباحث لبعض الدراسات السابقة، اتضح أن موضوع صكوك المضاربة والمشاركة والإجارة، ما زال في حاجة إلى دراستها وتحليلها، فضلا عن دراسة تطبيقاتها، ومدى مطابقتها لأحكام الفقه الإسلامي، ومن ثم استخدامها بوصفها أدوات مالية إسلامية مقبولة عند الفقهاء إصدارا وتداولا.